mroftalp htehaB ni knil muideM

9841 - حكم من اقترض بفائدة مئوية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

وهذه رسالة من السائل عمر احمد الكتوتابي من من السودان. يقول ما حكم رجل استلف قدرا من المال بنسبة مئوية هل في هذا ربا ام لا؟ اذا اقترض شيء من المال بنسبة مئوية فائدة فهذا من الربا. فاذا اقترض من اخيه مثلا الف ريال - 00:00:00
على انه يرد عليه الف وخمسين ريال هذا ربا او اختار مئة على الفرض مئة وريالين مئة وثلاث هذا ربا لا خلاف في هذا بين اهل العلم نعم ولا يجوز لهذا بل يرد رأس المال فقط لا يلزمه الا رأس المال. نعم. جزاكم الله خير وبارك الله فيكم - 00:00:24